

في مصر من جرائم القانون العسلي
ويحاكم المتهمون بارتكابها أمام محاكم
أمن الدولة مثلما هو الامر في فرنسا
نفسها ، وأن هذه المحاكم تشكل من
مستشارين وتخصيص لكل غرفات
المحاكم الأخرى ويكتفى للمتهمين أمامها
كل حقوق الدفاع ، وهي لا تلتقي
«تعليمات مشددة من الحكومة» مثلما
ذهب إليه خياله السليم الذي يتجاهل
أن القضاء في مصر في ظل نوره
التصحيح أصبح يتمتع بمحاسنته
واستقلاله كاملاً ، وأن هذه المحاكم
نفسها قد افرجت عن المتهمين الذين
لم تطمئن إلى توافر الأدلة التي تكتفى
لاستمرار حبسهم دون انتظار ما
استقرت عنه نتائج التحقيق .

٢ - ولكن مصدر الخبر يفضح
الدافع وراء اذاته حينما يشير إلى
أن هؤلاء المتهمين يتبعون إلى حزب
اليسار الشيوعي وهو التجمع الوطني
الوحيدى التقديمى دون أن يعطى إلى
انه منذ اسابيع قليلة صدر قانون
تنظيم الاحزاب السياسية وسمم
باستيراد قيام حزب اليسار ذلك ان
القانون المصري قد سمع لأول مرة
بقيام حزب لليسار شريطة ان يلتزم
بمبادئ الوحدة الوطنية والسلام
الاجتماعي ، بل انه لا يعاقب على
اعتناق اي مبدأ او رأي – ولكن
يعاقب على انشاء تنظيمات ترمي الى
قلب النظم الأساسية للمجتمع سواء
قام بها افراد يتبعون الى حزب اليسار
او غيره . وهذا التجربة قائم في
القانون المصرى منذ عشرات السنين
وله نظير في قوانين العقوبات في الدول

تحليل أخبارى
ازاء التناقضات الصارخة فى
تقرير الدكتور لوتشر كتب محرر
الشئون القانونية بالاهرام ،
تحليلا حول طبيعة هذه الرابطة
«الحقوقيين الديمقراطيين»
وحقيقة الدوافع وراء تقريرها :

١ - لا تعرف الدوائر القانونية
في مصر شيئاً عن المهمة التي يقول
هذا المحامي السويسرى ان الرابطة
الدولية للحقوقيين الديمقراطيين
قد كلفته بها ، ولكنها تأسف لأن هذه
الرابطة التي كان لها في وقت من
الوقات دور في الدفاع عن القضية
ال العربية وعن حقوق شعب فيتلام
قد تردد في مثل هذه النتائج التي
aucعها فيها هذا التقرير الذي يفتقر
إلى الأمانة والدقابة .

وقد كان في وسع المحامي الذي
كلفه هذه الرابطة أن ينصرف على
الحقيقة لو أنه اتصل بسلطات التتحقق
القضائية أو بنيابة المحامين المصرية
وهي عضو في هذه الرابطة – ولكن
يبدو من طبيعة تركيب الخبر أن
مصادره هي بعض الفتاشر التي
دافت أخيراً على الآساءة إلى سمعة
بلدها في الداخل والخارج لتفطئة
التأمر على سلامة المجتمع وحرياته .

٢ - فمن ناحية يبدو أن مصدر
الخبر لا يدرك أو لا يريد أن يدرك أن
مصر لا تعرف إلا جرائم القانون العام
التي ينص عليها قانون العقوبات ،
وان الجرائم الماسة بأمن الدولة تعتبر



وضع هذا التقرير في سقطة تدل على عدم سلامة معلوماته القانونية والسياسية عن مصر اليوم حينما قال انه مع ذلك «يضرب مسلحاً عن الاعتقالات التعسفية»، فيصر لم يعد منها مجال لاعتقال ابا كان وصنه، لأن أوامر القبض والحبس لا تصدر الا من السلطة القضائية.

٦ - وبعد ، فإن العجب حقاً إننا لم نسمع من قبل أن هذه الرابطة قد أوقدت ميليشن لها للتحقيق في سلامة اجراءات المحاكم الاستثنائية والمحاكمات السرية التي كانت تجري في مصر خلال السنتين كما أنها لم تؤخذ بذريعة للتعرف على الصحابي الذين قتلوا أو عذبو خلال التحقيق - ومن بينهم محامون - وللتحقق في واقعة العدوان على استقلال القضاء في مصر عام ١٩٦٩ ، ولكن تقريرها يبدى في جرأة تشككه في اجراءات تم اليوم في ظل سيادة القانون وبكل شفافية قضائية . الا يكن هذا لكي تكون هذه الرابطة قد فضحت «هوية» الذين يسيطرون على نشاطها لم يداري مجتمعنا الديموقراطي ولو تحت اسم «الحقوقيين الديمقراطيين»؟!

الاخري . فالادعاء الذى ورد في الخبر من أن القانون الذى خالقه هؤلاء المتهمن لم ينحدر بعد ، ادعاء منبر للسخرية ويفضح أما عن جهل فاضح او عن سوء فهم مبتدأ او عن الامرين مما .

٤ - ومن الواضح ان المحامي «الذى» الذى اعد هذا التقرير لا يمكن ان يكون قد اتصل فعلاً في مصر بالمحامين عن مائة وسبعين بالمائة ! مثلاً يزعم حتى ينعرف منهم على ان ملفات هؤلاء المتهمن ليس فيها ما يقع تحت طائلة القانون ، لأنه وهو المحامي الذى يفترض فيه المعلم بيهيات الاجراءات الجنائية لا يمكنه أن يتعرف على أدلة الاتهام الا من خلال قرارات النيابة العامة ولا يمكنه أن يتحقق من ثبوت التهمة او عدم ثبوتها الا وين خلال حكم القضاء وهو لم يصدر بعد .

٥ - على أن وجه التناقض ظاهر في الخبر نفسه ، حين لم يستطع مصدره أن يذكر في موضع آخر منه سلبيه بأن جميع الشواهد تدل على أن محاكمة المتهمن بحوادث التسبب بجري طبقاً للقانون ، ومع ذلك فقد